



الرقم: (س/١٣٠ ص-٣م)
التاريخ: 2019/10/8

سوق دمشق للأوراق المالية

تحية طيبة وبعد؛
نرفق لكم ريباً صورة عن قرار مجلس المفوضين رقم (م/158) تاريخ 2019/10/8 القاضي بالموافقة النهائية على
زيادة رأسمال شركة العقيلة عن طريق ضم جزء من رصيد الأرباح المدورة.
يرجى الإطلاع.



رقم التوراد: 1383
التاريخ: 2019/10/08
سوق دمشق للأوراق المالية

الإدارة - دمشق

١٠/١٠/٢٠١٩



قرار رقم (158) م

رئيس مجلس المفوضين
بناء على:

- أحكام القانون رقم /22/ لعام 2005 وتعديلاته بالمرسوم التشريعي رقم /50/ لعام 2009.
- المرسوم رقم /311/ لعام 2018.
- نظام إصدار وطرح الأوراق المالية رقم /3945/ الصادر عن السيد رئيس مجلس الوزراء بتاريخ 2006/8/28، ولا سيما المادة /3/ منه.
- قرار وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك رقم (2402) تاريخ 2019/8/27 المتضمن المصادقة على تعديل النظام الأساسي للشركة فيما يتعلق بزيادة رأس المال.
- موافقة الهيئة العامة غير العادية للشركة المنعقدة بتاريخ 2019/6/16.
- قرار مجلس المفوضين رقم 140 م تاريخ 2019/9/9 القاضي باعتماد أسهم زيادة رأس المال.
- موافقة مجلس المفوضين في جلسته رقم /34/ المنعقدة بتاريخ 2019/10/8.

يقرر ما يلي:

مادة - 1- الموافقة النهائية لـ "شركة العقيلة للتأمين التكافلي" على إصدار /6.500.000/ سهم بقيمة إسمية /100/ ل.س للسهم الواحد وبقيمة إجمالية /650.000.000/ ل.س بغرض زيادة رأس مالها عبر ضم جزء من رصيد الأرباح المدورة.

مادة - 2- يُبلغ القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في 2019/10/8

رئيس مجلس مفوضي
الأوراق والأسواق المالية السورية
الدكتور عابد فضلية

